



## صحيح البخاري

### كتاب الشركة

باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة لما لم ير المسلمون في النهدي بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر

[2351] حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمر فقلت وما تعني تمرة فقال لقد وجدنا فقدوها حين فنيتم قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش ثمانين عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر برحلة فرحلت ثم مرت تحتها فلم تصبها

[2352] حدثنا بشر بن مرحوم حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضى الله تعالى عنه قال خفت أزواد القوم وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقبيهم عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس فيأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتشى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله

[2353] حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي حدثنا أبو النجاشي قال سمعت رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم فنأكل لحما نضيحا قبل أن تغرب الشمس

[2354] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حماد بن أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم

### باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية في الصدقة

[2355] حدثنا محمد بن عبد الله بن المثني قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر رضى الله تعالى عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

## باب قسمة الغنم

[2356] حدثنا علي بن الحكم الأنصاري حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فبعجوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببيعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليست معنا مدى أفنديج بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

## باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه

[2357] حدثنا خالد بن يحيى حدثنا سفيان حدثنا جبلة بن سحيم قال سمعت بن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن أصحابه

[2358] حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة فأصابتنا سنة فكان بن الزبير يرزقنا التمر وكان بن عمر يمر بنا فيقول لا تقرنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه

## باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل

[2359] حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن نافع عن بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا له من عبد أو شركا أو قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق وإلا فقد عتق منه ما عتق قال لا أدري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

[2360] حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن خبيك عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه

## باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

[2361] حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا

## باب شركة اليتيم وأهل الميراث

[2362] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن بن شهاب أخبرني عروة أنه سأل عائشة رضى الله تعالى عنها وقال الليث حدثني يونس عن بن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رضى الله تعالى عنها عن قول الله تعالى {وإن خفتن} إلى {ورباع} فقالت يا بن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بمن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فأنزل الله {ويستفتونك في النساء} إلى قوله {وترغبون أن تنكحوهن} والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال فيها {وإن خفتن أن لا تقسطوا في اليتامى فأنكحوا ما طاب لكم من النساء} قالت عائشة وقول الله في الآية الأخرى {وترغبون أن تنكحوهن} يعني هي رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن

## باب الشركة في الأرضين وغيرها

[2363] حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

## باب إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة

[2364] حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

## باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف

[2365] حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم عن عثمان يعني بن الأسود قال أخبرني سليمان بن أبي مسلم قال سألت أبا المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه

## باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة

[2366] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها

## باب قسمة الغنم والعدل فيها

[2367] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على أصحابه ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت

## باب الشركة في الطعام وغيره ويذكر أن رجلا ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى عمر أن له شركة

[2368] حدثنا أصبغ بن الفرغ قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد بن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام فيلقاه بن عمر وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم فيقولان له أشركنا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها إلى المنزل

## باب الشركة في الرقيق

[2369] حدثنا مسدد حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن بن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق

[2370] حدثنا أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن قنادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا له في عبد أعتق كله إن كان له مال وإلا يستسعى غير مشقوق عليه

## باب الاشتراك في الهدى والبدن وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد ما أهدي

[2371] حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد أخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن طاوس عن بن عباس رضى الله تعالى عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذي الحجة مهلين بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا فجعلناها عمرة وأن نحل إلى نساتنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء فقال جابر فيروح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فيبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني أن أقواما يقولون كذا وكذا والله لأنا أبر وأتقى لله منهم ولو أتي استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدى لأحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله هي لنا أو للأبد فقال لا بل للأبد قال وجاء علي بن أبي طالب فقال أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدى

## باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم

[2372] حدثنا محمد أخبرنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بزدي الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا بما القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بما فأكفئت ثم عدل عشرا من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ند وليس في القوم إلا خيل يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فنذبح بالقبص فقال اعجل أو أريني ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

Jerusalem – The old City – Esa'dya – Elmazenah Elhmra - No. 9  
P.O.Box: 51172, Telfax: +97226282173 Cel: +972523623683  
E-Mail: [khm@khm2000.com](mailto:khm@khm2000.com),  
Web: [www.almrkz.org](http://www.almrkz.org) [www.al-msjd-alagsa.com](http://www.al-msjd-alagsa.com), [www.a-q-s-a.com](http://www.a-q-s-a.com)

القدس – البلدة القديمة – حارة السعدية – طريق المنذنة الحمراء – رقم 9  
ص.ب: 51172، تليفاكس: +9726282173، محمول: +972523623683،  
بريد إلكتروني: [khm@khm2000.com](mailto:khm@khm2000.com)  
[www.almrkz.org](http://www.almrkz.org), [www.al-msjd-alagsa.com](http://www.al-msjd-alagsa.com) [www.a-q-s-a.com](http://www.a-q-s-a.com)